رابط المادة على منصة باحث

2387 - حكم مصافحة الأجنبية - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

ايضا له سؤال ثالث يقول اذا صافح الرجل امرأة لا تحل له مثل بنت عمه وخاله وبنت خاله وما اشبه ذلك هل يكون قد ارتكب من الذنوب الكبائر ولم يكن له اي قصد انما بنية حسنة طيبة - 00:00:00

ليس لمسلم ان يصافح اجنبية توها كانت بنت عمه او بنت خاله او غيرهما لان المصافحة شر من النظر وربما جرت الى عواقب وخيمة وقد ثبت عنه عليه الصلاة والسلام انه قال - 00:00:18

اني لا اصافح النساء فلما مدت يدها اليه قال اني لا اصالحه لا اصافح النساء وقالت عائشة رضي الله عنها ما مست يد رسول الله صلى الله عليه وسلم يد امرأة قط - 00:00:41

ما كانوا يبايعوهن الا بالكلام فالمصافحة للنساء غير المحارم لا تجوز ولو كانت المرأة عجوزا كبيرة ولو من دون حائل ولو من وراء حائل ليس له مصافحة بل يعتذر ويقول ان هذا لا يجوز - 00:00:55

ويسلم عليهن بالكلام كبنات عمه وبنات خاله وجيرانه يصلي عليه بالكلام ويسألهن عن احوالهن بالكلام اما المصافحة فالواجب الكف عنها وان يبلغهن ذلك حتى يعذرنه في ذلك وحق الله اكبر - 00:01:15

والواجب فقى مرات الجميع. نعم - 00:01:35